



332673 – لماذا قُدِّم السجود على الركوع في قوله تعالى: (يا مَرِيم اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكِعْيَ مع الراكعين)؟

السؤال

لدي استفسارات بسيط متعلقة بتدبر آية كريمة في كتاب الله تعالى، والتي تستهل بقوله تعالى: (يَا مَرِيم اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكِعْيَ مع الراكعين).

ما الحكمة أو العبرة من ذكر "السجود" قبل "الركوع" في الآية الكريمة المذكورة آنفًا؛ علماً أن الصلاة تبدأ بالقيام، ومن ثم الركوع، ومن ثم السجود؟

وما هي اللمسات البينية أو الفائدة المستمدة من ذكر "الراكعين" بدل "الراکعات"؟

وما الحكمة من اختصاص "الركوع" لتكون ضمن "الراكعين" وليس "الساجدين" أو "القانتين"؟

وأظن أن هنالك علاقة قوية في ترتيب الكلمات ليختص الله تعالى بالركوع بذكرها في آخر الترتيب؛ لتكون محصلة مع ضمها للراکعین.

ملاحظة:

أعلم بأن الآية تحتوي على حرف "الواو"، وليس "الفاء" والتي تفيد الترتيب والتعليق، ولكنني مؤمن بأن ترتيب كلام الله تعالى له عبرة ومغزى أيضاً، وله غاية، فأتمنى أن تكون الإجابة من تلك الناحية وهي اللمسات البينية من تقديم وتأخير الكلمات.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

اختلاف العلماء لم يُقدِّم السجود على الركوع في قوله تعالى: **يَا مَرِيم اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكِعْيَ مع الراكعين** آل عمران/43 ، فقيل:

1- لأن السجود كان مقدمًا على الركوع في شريعتهم.

2- أو: لأن الواو لمطلق الجمع، ولا تعطي رتبة.

3- أو: لأن الأمر بطول القيام والسجود في صلاتها منفردة، لأنه لا ينافي لها أن تؤمر بإطالة القيام والسجود في صلاة الجمعة،



وَخُصًّا بِالذِّكْر لِشَرْفِهِمَا فِي أَرْكَانِ الصَّلَاةِ.

4- ”إِنَّمَا لِكُونِ السُّجُودِ أَفْضَلَ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ، وَأَقْصَى مَرَاتِبِ الْخَضُوعِ، وَلَا يَقْتَضِي ذَلِكَ كُونَ التَّرْتِيبِ الْخَارِجِيِّ كَذَلِكَ، بَلِ اللائِقُ بِهِ التَّرْقِي مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى“، ”تَفْسِيرُ أَبِي السَّعْدِ“ (35 / 2).

ومراده: أن المناسب في ترتيب أفعال الصلاة في الخارج: أن يكون الركوع، وهو أدنى منزلة من السجود، قبل السجود، ليترقى من الأقل، إلى المقام الأعلى، وهو السجود بين يدي رب العالمين.

وأما الأمر بالركوع مع الراكعين، ف محله صلاة الجمعة.

قال ”ابن عطية“ (1 / 434) : ”لَمْ قَدِمْ السُّجُودُ عَلَى الرُّكُوعِ؟“

فقال قوم: كان ذلك في شرع زكرياء وغيره منهم.

وقال قوم: الواو لا تعطي رتبة، وإنما المعنى: افعلي هذا وهذا، وقد علم تقديم الركوع. وهذه الآية أكثر إشكالاً من قولنا، قام زيد وعمرو، لأن قيام زيد وعمرو ليس له رتبة معلومة، وهذه الآية قد علم أن السجود بعد الركوع، فكيف جاءت الواو بعكس ذلك ؟!

فالقول عندي في ذلك: أن مريم أمِرت بـفَصَلِينَ وَمَعْلَمِينَ من معالم الصلاة، وهما طول القيام والسبعين، وَخُصًّا بِالذِّكْر لِشَرْفِهِمَا فِي أَرْكَانِ الصَّلَاةِ ... وهذا يختصان بصلاتها مفردة، إلا فمن يصلي وراء إمام، فليس يقال له أطل قيامك.

ثم أمرت - بعد - بالصلاحة في الجمعة، فقيل لها: (وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) ، وَقُصْدَهَا معلم من معالم الصلاة، لئلا يتكرر لفظ، ولم يُرد بالآية السجود والركوع، الذي هو منظم في ركعة واحدة والله أعلم“، انتهى.

وانظر : ”تَفْسِيرُ الرَّازِي“ (8 / 217).

ونذكر ”الراغب“ في ”تَفْسِيرِهِ“ (2 / 556) أوجهاً أخرى ، فقال: ”وتَقْدِيمُ السُّجُودِ عَلَى الرُّكُوعِ.“

قيل: لكونه كذلك في شريعتهم.

وقيل: تنبيهاً أن الواو لا تقتضي الترتيب.

وقيل: عنى بالسجود الصلاة، لقوله: (وَأَنْبَارَ السُّجُودِ) ، وعنى بالركوع الشكر، لقوله تعالى في قصة داود: (وَحَرَّ رَاكِعاً وَأَنَابَ) أي شاكراً، وهذا تخصيص للركوع بحال مقتربة به.

وقيل: نبه بقوله: (وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) أي كوني مع العابدين والمصلين“، انتهى.



وقال "ابن القيم" في "بدائع الفوائد" (1/ 113) : "ومما قدم بالفضل قوله: {وَاسْجُدْي وَارْكَعْي مَعَ الرَّاكِعِينَ} [آل عمران: 43]; لأنَّ السجود أفضَل، و"أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ".

فإن قيل: فالركوع قبله، بالطبع والزمان والعادة؛ لأنه انتقال من علوٍ إلى انخفاض، والعلوُ بالطبع قبل الانخفاض، فهلا قدِّم الرکوع؟

فالجواب: أن يقال: انتبه لمعنى الآية من قوله: {وَارْكَعْي مَعَ الرَّاكِعِينَ} ولم يقل: اسجدي مع الساجدين، فإنما عبر بالسجود عن الصلاة، وأراد صلاتها في بيتها؛ لأنَّ صلاة المرأة في بيتها أفضَل من صلاتها مع قومها، ثمَّ قال لها: {وَارْكَعْي مَعَ الرَّاكِعِينَ}، أي: صلِّي مع المصليين في بيتك المقدَّس.

ولم يُرد - أيضًا - الرکوع وحده دون سائر أجزاء الصلاة، ولكنه عبر بالرکوع عن الصلاة كُلُّها، كما تقول: "ركعت ركعتين، وأربع ركعات"، تريدُ الصلاة، لا الرکوع بمجرده.

فصارت الآية متضمنةً لصلاتين: صلاتها وحدها، عبر عنها بالسجود؛ لأنَّ السجود أفضَل حالات العبد، وكذلك صلاةُ المرأة في بيتها أفضل لها.

ثمَّ صلاتها في المسجد، عبر عنها بالرکوع؛ لأنه في الفضل دون السجود، وكذلك صلاتها مع المصليين دون صلاتها وحدها في بيتها ومحرابها.

وهذا نَظْمٌ بديع، وفقه دقيق، وهذه تُبَذِّلُ تشير لك إلى ما وراء، أَوْ تنبذك وأنت صحيحٌ بالعَرَاءِ" ، انتهى.

ثانيًا :

وأما قوله (مع الراکعين) ولم يقل مع الراکعات؛ فقد سبق أن المراد به : الإشارة إلى صلاتها في الجماعة، ومعلوم أن الجماعة في المساجد ونحوها، إنما يقيمهما الرجال، والنساء تبع لهن في ذلك؛ فناسب أن يكون الأمر بالرکوع بصيغة الرجال، لأنهم الأصل في الجماعة. ثم إن الراکعين أعم؛ لوقوعه على الرجال والنساء إذا اجتمعوا، والراکعات يختص بالنساء، فكان الأعم أولى.

قال "الزمخشري" (4/ 105) مع "فتح الغيب" : "ثم قيل لها: (وَارْكَعْي مَعَ الرَّاكِعِينَ) بمعنى: ولتكن صلاتك مع المصليين، أي في الجماعة، أو انظمي نفسك في جملة المصليين وكوني معهم في عددهم، ولا تكوني في عداد غيرهم" ، انتهى.

قال الواحدى في "التفسير البسيط" (5/ 247 - 250): "وقوله تعالى: {مع الراکعين}. ولم يقل مع الراکعات؛ لأن الراکعين أعم؛ لوقوعه على الرجال والنساء إذا اجتمعوا، والراکعات يختص بالنساء، فكان الأعم أولى".



قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ”وقال لمريم: (اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) قد يكون أمراً لها بصلوة الجمعة – وإن كانت امرأة – لأنها كانت محرومة منذورةً لله عاكفةً في المسجد“ – المجموعة الثالثة ، ابن تيمية : (354).

وقال ”ابن عاشور“ (3/244): ”وقدم السجود، لأنه أدخل في الشكر؛ والمقام هنا مقام شكر.“

وقوله: مع الراكعين إذن لها بالصلوة مع الجمعة، وهذه خصوصية لها من بين نساء إسرائيل إظهاراً لمعنى ارتفاعها عن بقية النساء، ولذلك جيء في الراكعين بعلامة جمع التذكير“، انتهى.

والله أعلم.